

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٤٢ لسنة ١٩٦٥

بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة الشركة العامة لخدمات الطيران

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٧٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة العربية العامة للنقل الجوى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن تشكيل مجلس إدارة الشركة العامة لخدمات الطيران ؛

قرر :

مادة ١ — يشكل مجلس إدارة الشركة العامة لخدمات الطيران على النحو التالي :

السيد / على حلى أبو الفيط ، رئيس مجلس إدارة الشركة

والعضو المنتدب بها رئيسا

السيد / عدلى عبد الحميد الشافعى ، مدير عام الشركة العامة لخدمات الطيران
السيد / على لبيب ، مدير ميناء القاهرة الجوى
السيد / عبد المنعم السبكي ، مدير عام الإنتاج والتوريد
بالشركة العامة لخدمات الطيران
مندوب عن شركة الطيران العربية المتحدة — يصدر بتعيينه قرار من وزير الحربية

وذلك علاوة على الأعضاء المنتخبين .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برعاية الجمهورية في ١٢ ربيع الآخرة ١٣٨٥ (٩ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٤٤ لسنة ١٩٦٥

بشأن تنظيم وإدارة المستشفيات والوحدات الملحقة بالمجالس المحلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٥٦ فى شأن التفويض بالاختصاصات والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٥٧ فى شأن الأجور والمرتبات والمكافآت التى يتقاضاها الموظفون العموميون علاوة على مرتباتهم الأصلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٥٤ بتنظيم المناقصات والمزايدات والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٩ بشأن الأجور الإضافية والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٩٩ لسنة ١٩٥٩ بإعادة تنظيم وزارة الصحة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٣ لسنة ١٩٦٢ بمسئوليات وتنظيم وزارة الصحة ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛